الزهراء: مجلة تعنى بالبحوث والدراسات الإسلامية والعربية
e-ISSN: 2502-8871
p-ISSN: 1412-226X
DOI: http://dx.doi.org/10.15408/zr.v21i1.39490
السنة الحادية والعشرون، العدد : ١، ١٤٤٥هـ/٢٠٢٤م
هذا المنشور متاح مجانا بموجب ترخيص نسبة المصنف إلى مؤلفه CC-BY-SA
https://creativecommons.org/licenses/by-sa/4.0/

Masā'il Da'wiyyah fī Ẓāhirat Sabb al-Rabb wa al-Dīn fī al-Duwal al-'Arabiyyah (Dirāsah Waṣfiyyah Taḥlīliyyah Muqāranah)

◊ محمد أ. م. حمدان[١]
◊ فيصل أحمد شاه[٢]

[١،٢] جامعة مالايا – ماليزيا
moh.780@proton.me
faisalas@um.edu.my

تاريخ إصدار المقال:
تاريخ الاستلام: ٧ أغسطس ٢٠٢٣
تاريخ المراجعة: ٦ ديسمبر ٢٠٢٣
تاريخ القبول: ٣٠ يونيو ٢٠٢٤

الكلمات المفتاحية:
سب الرب والدين، الدول العربية، وسائل الأعلام، شبهات منتشرة، حيل شيطانية

الملخص

يعتبر سب الرب والدين ظاهرة منتشرة في اثني عشر دولة من الدول العربية، وهي مستمرة في الانتشار مما يزيد الحاجة إلى مكافحتها من جميع الجوانب ومنها الجانب الدعوي، ومع عدم وجود دراسات سابقة في هذا الجانب تهدفُ هذه الدراسة إلى معالجة الشبهات المنتشرة التي تعيق مكافحة هذه الظاهرة دعويا، ومعرفة الحكم الشرعي لنازلة اجتماع السامعين لسب الرب والدين على ضرب الساب في ظل غياب أو ضعف معاقبة السابين قضائيا، وكشف حبائل الشيطان الدقيقة الخفية في إيقاع الناس في سب الرب والدين تدريجيا، وقياس ومقارنة جهود أشهر وسيلتين إعلاميتين في كل بلد عربي لمعرفة قيامها بمسؤوليتها تجاه الظاهرة المنتشرة في بلدها من عدمه، والغاية هي تعزيز وتصحيح مسار مكافحة هذه الظاهرة في الجانب الدعوى، وستستخدم الدراسة المنهج الوصفي التحليلي للوصول إلى النتائج، وتوصلت الدراسة أن الاجتماع بالضرب على من يزاول هذه الظاهرة ممنوع لدخوله ضمن آية النهي عن سب من يفضي سَبُّه إلى سب الله جل جلاله من باب أولى، وأن عامة أشهر القنوات الإعلامية في الدول التي تنتشر فيها هذه الظاهرة مقصِّرة تقصيرا شائنا في مدى قيامها بتسليط الضوء على الظاهرة المنتشرة في بلادها والتوعية بمخاطرها، وأجابت الدراسة على الشبه المتعلقة بالجانب الدعوي وأعظمها شبهة تتضمن اتهام الداعين المحذرين من هذه الظاهرة بأنهم يكفرون المجتمع.

Al-Zahra: Journal for Islamic and Arabic Studies
e-ISSN: 2502-8871
p-ISSN: 1412-226X
DOI: http://dx.doi.org/10.15408/zr.v21i1.39490
Vol. 21, No. 01, 2024 M-1445 H
This is an open access article under CC-BY-SA license
(https://creativecommons.org/licenses/by-sa/4.0/)

Da'wah-Related Issues on the Phenomenon of Cursing God and Religion in Arabian Countries

◊ **Mohd O. M Hamdan**[1]
◊ **Faisal Bin Ahmad Shah**[2]

[1 2] *Universiti Malaya – Malaysia*
moh.780@proton.me
faisalas@um.edu.my

Article History
Received: August 7, 2023
Revised: December 6, 2023
Accepted: June 30, 2024

Keywords
Cursing God and Religion, Arabian Countries, Mass Media, Widespread Fallacies, Satanic Tricks

Abstract

Cursing God and religion is a phenomenon that continues to spread in twelve Arab countries and urged to be resolved. This research aims to strengthen and improve the way to combat this phenomenon from the side of da'wah by outlining several issues, such as; the widespread confusion that hampers efforts to resolve this phenomenon in terms of da'wah, sharia law related to vigilantism to perpetrators of blasphemy of God and religion acted upon unemphatically by positive law, the reasons that cause people to gradually insult God and religion, and a comparison of the efforts of the two most prominent media outlets in each Arab country to find out whether they are carrying out their journalistic responsibilities. Using descriptive, analytical, and inductive methods, this study concludes that vigilante actions against perpetrators of blasphemy of God are prohibited because this is part of the verse that prohibits blasphemy. In addition, most popular media channels have played a less important role in resolving this phenomenon.

Abstrak

Tindakan penghinaan pada Tuhan dan agama adalah fenomena yang terus menyebar di dua belas negara Arab dan perlu untuk diselesaikan. Penelitian ini bertujuan untuk memperkuat dan memperbaiki cara dalam memerangi fenomena ini dari sisi dakwah dengan menguraikan beberapa issue, seperti; kerancuan yang tersebar luas yang menghambat upaya penyelesaian fenomena ini dari sisi dakwah, hukum syariah terkait main hakim sendiri ke pelaku penghina Tuhan dan agama yang ditindak dengan tidak tegas oleh hukum positif, alasan yang menyebabkan orang-orang secara bertahap menghina Tuhan dan agama, dan perbandingan upaya dua media paling terkenal di setiap negara Arab untuk mengetahui apakah mereka menjalankan tanggung jawab jurnalistiknya. Dengan menggunakan metode deskriptif, analitis, dan induktif, penelitian ini menyimpulkan bahwa tindakan main hakim sendiri ke pelaku penghina tuhan dilarang karena hal ini termasuk bagian dari ayat yang melarang pencelaan tuhan. selain itu, sebagian besar saluran media popular kurang berperan dalam penyelesaian fenomena ini.

المقدمة

تنتشر حاليا ظاهرة السب الصريح للرب والدين. هذا النوع من السب الصريح يقع عادة علنا أمام الآخرين، وبألفاظ اللعن وما يقرب منه، وما هو أشد منه (لا تطاوعني يدي لكتابة ما هو أشد)، وأثناء الانزعاج والغضب غالبا (وقد يقع أثناء المزاح أحيانا)، ويكون لأسباب داخلية ذاتية كإظهار الرجولة ولَفْت الانتباه، ولأسباب خارجية كالتقليد الأعمى وإهمال الأسرة. في اثني عشر دولة من الدول العربية، وهي: لبنان، وسوريا، والأردن، وفلسطين، والعراق، واليمن، ومصر، والسودان، والمغرب، وتونس، وليبيا، والجزائر!

وهذه الظاهرة مستمرة في الانتشار، ولا يستبعد توسع انتشارها مع مرور الوقت إلى دول لم تكن فيها -إن استمر الوضع الراهن على ما هو عليه ولم تتم مكافحتها-، ومع عدم وجود دراسات سابقة في الجانب الدعوي تهدف هذه الدراسة إلى معالجة الشبهات المنتشرة التي تعيق مكافحة هذه الظاهرة دعويا.

ثم يتبع ذلك استكشاف ومعرفة الحكم الشرعي لنازلة اجتماع السامعين لسب الرب والدين على ضرب الساب في ظل غياب أو ضعف معاقبة السابين قضائيا، ثم كشف حبائل الشيطان الدقيقة الخفية في إيقاع الناس في سب الرب والدين تدريجيا، ثم في النهاية قياس ومقارنة جهود أشهر وسيلتيْن إعلاميتيْن في كل بلد عربي لمعرفة ق يامها بمسؤوليتها تجاه الظاهرة المنتشرة في بلدها من عدمه.

وسيكون منهج البحث في القنوات الإعلامية وفق ما يلي:

- سيتم تقييم أو قياس مدى اهتمام وسائل الإعلام المحلية في الدول العربية في التحذير من الظاهرة محلِ البحث، وسيتم اختيار أكثر وسيلتين إعلاميتَيْن محليتَيْن شعبية في كل بلد عربي، وذلك عن طريق موقع Similarweb الإلكتروني. حيث يرتب هذا الموقع الإلكتروني -ضمن خدمات أخرى- المواقعَ الإلكترونية في أنحاء العالم بناء على حركة المرور الشهرية لكل موقع، سواء من أجهزة سطح المكتب أو الأجهزة المحمولة، ولخدمة ترتيب المواقع الإلكترونية فيه ثلاثة نطاقات للترتيب: نطاق عالمي، وآخر محلي، وثالث حسب الموضوع، وجمعت في بحثي هنا بين نطاقين: النطاق المحلي حسب البلد، ونطاق موضوع وسائل الإعلام والأخبار، ورغم أن هذا الموقع يدخِل في ترتيبه (في النطاقيْن المذكورين) وسائل الإعلام العالمية إلا أني أختار منها وسائل الإعلام المحلية. ثم عبر البحث المتقدم سأبحث في كل وسيلة إعلامية -عبر موقعها الإلكتروني- عن أي ذكر يتعلق بالظاهرة محل البحث.
- البحث سيقتصر على الوسيلة الإعلامية التي لها موقع إلكتروني، لأنها التي يمكن البحث في محتواها.
- لن أُدخِل قنوات الإذاعة والتِّلفاز في البحث -وإن كان لها موقع إلكتروني-؛ لأنه لا يمكن البحث في محتواها بشكل شامل ودقيق؛ فأغلب المحتوى منطوق وغير مُفَرَّغٍ على هيئة إلكترونية مكتوبة يمكن البحث فيها، وبالتالي لن يعطي البحث فيها صورة صحيحة مكتمِلة.
- سيتم الاقتصار على وسائل الإعلام المحلية داخل الدول العربية، دونَ القنوات الدولية أو الغربية الناطقة باللغة العربية، وإن كان لها انتشار واسع داخل الدول العربية؛ لأنه هو الذي يخدم البحث هنا: فالقنوات الغربية أو الدولية لا تستطيع مخاطبتها وحثها على الاهتمام بالتحذير من ظاهرة سب

الرب والدين داخل الدول العربية؛ لأنها بناء على مبادئها العلمانية لا ترى بأسا بذلك وتعِدُّه من حرية التعبير المزعومة.

- سأقدم الوسيلة الإعلامية التي تولي الشأن الداخلي المحلي اهتماما أكثر وإن كانت أقل شعبية من وسيلة إعلامية لا تُعْتَبَرُ محلية ولا تهتم كثيرا بالشأن الداخلي كتقديمي صحيفة الريان القطرية على شبكة الجزيرة؛ وهذه الأولوية هي التي تخدم نوع البحث الذي أقوم به.
- عند البحث في محتوى القنوات المحلية الإلكترونية، سيتم البحث عن أي شيء يتعلق بالظاهرة من لعن أو شتم أو سب الرب أو الله أو الذات الإلهية أو الدين أو الإسلام أو ملة الإسلام، وعند البحث عن ذلك في البحث المتقدم فإن خوارزميات محرك بحث جوجل تستخرج اشتقاقات هذه العبارات، وكمثال: يخرج لي جوجل في نتائج بحث الألفاظ السابقة: "اللعن في رب العالمين".. ولم أبحث عن مفردات ك التطاول أو إهانة أو الاستخفاف أو السخرية على الله أو الدين -رغم أن خوارزميات جوجل في البحث تستخرجه أيضا في ترتيب لاحق-؛ لأن هذه الألفاظ يتم الحديث عنها عادة عن وقائع خارجة عن محل البحث وهي: استهزاء وتطاول العلمانيين والملحدين على الرب أو الإسلام في وقائع قليلة، وهي وقائع أراها مختلفة عما أنا بصدده؛ لأنه يوجد رفض شعبي وحتى حكومي لذلك ويتم التصدي لها، وهي ليست ظاهرة منتشرة، وأراها مختلفة حتى في طرق معالجتها عن الظاهرة محل البحث.
- سيتم إدخال جميع الدول العربية كبحث عما يتعلق بالظاهرة وإن كانت الدولة العربية المعنِيَّة لا تنتشر فيها هذه الظاهرة؛ لأنه ربما أقف فيها على أمر غير متوقع، كذكر تقرير مثلا عن وقوع سب للرب أو الدين أو انتشار له في منطقة ما من دولة لا ينتشر فيها سب الرب والدين عادة، كمؤشر على بداية دخول هذه الظاهرة في بلد ما أو منطقة منه، أو أن تَذكُر الوسيلة الإعلامية المحلية تقريرا عن هذه الظاهرة في بلد عربي مجاور في مسألة له تعلق في البلد الذي لا تنتشر فيه هذه الظاهرة، أما عند ترتيب هذه القنوات المحلية لمعرفة تقصيرها من عدمه؛ فسيتم الاقتصار على القنوات المحلية في البلاد التي ينتشر فيها سب الرب والدين؛ لأنه لا يمكن توجيه اللوم بالتقصير على وسيلة إعلامية محلية لا وجود لهذه الظاهرة في بلادها، بناء على عدم وجود ذكر لهذه الظاهرة في موقعها الإلكتروني.
- وضابط أو حد الدول العربية التي سيجري العمل عليها في هذا البحث، هو: هو تحدث غالبية الشعب فعليا باللغة العربية، وكونها لغة رسمية. كنت قد اعتمدت حدّ جامعة الدول العربية بكون اللغة العربية لغة رسمية، لكني تراجعت عنه وأضفت شرطا آخر بأن يتحدث غالبية الشعب بها كذلك؛ لأنه الذي يحقق مقصود البحث، فصِيغُ السب وطرقه وأسبابه مرتبطة مع مرور الوقت بأسباب منتشرة في الثقافة العربية، ومن الأسباب التي تؤدي الوقوع في هذه الظاهرة سرعةُ الغضب والتفاخر بالشجاعة والرجولة وهو ما لا يوجد عندما يكون غالبية الشعب يتحدث فعليا بلغة أخرى، فإنه يهمين عليهم حينها ثقافة اللغة التي تنتشر وتُستخدم فعليا بينهم.

- سيتم ترتيب وسائل الإعلام المحلية في مدى القيام بمسؤوليتها تجاه الظاهرة بناء على معاييرَ ثلاثٍ: ١. عدد المرات. ٢. وحجم المحتوى. ٣. ومدى الصراحة والقصد المباشر لهذا المحتوى في مكافحة الظاهرة. ٤. وكذا مدى سلامة المحتوي من الشبه والانحرافات والتهوين.
- لن يتم ذكر نصوص هذه المواد المتعلقة بالظاهرة في القنوات المحلية -إن وجدت- إلا لفائدة مقصودة، أو كان المحتوى قليلا جدا، وسيتم تلخيص هذه المواد بناء على المعايير الثلاث السابقة، وكذا توثيقها لغرض تحقق القارئ -إن أراد.

وستستخدم الدراسة المنهج الوصفي التحليلي للوصول إلى النتائج.

ولا بد من الإشارة هنا إلى أن هذا البحث مأخوذ بعد تعديل وإعادة ترتيب وصياغة من رسالة دكتوراه قَيْد الإعداد بعنوان: "ظاهرة سب الرب والدين في الدول العربية، وجوانب مكافحتها في ظل القرآن والحديث".

شبهات منتشرة تصد عن دعوة السابين للرب والدين

أود أن أنبه بداية على أن هذه الشبه كانت تعرض لي شخصيا حينما كنت أدعو الناس لترك هذه الجرم العظيم، فبالتالي توثيقها هو دليلُ الملاحظة.

١,١. الشبهة الأولى: قولهم: أنت تريد أن تصلح الكون، لن تستطيع.

هذه الشبهة يوردها بعض الناس السامِعين لمن ينكِر على مَن يسب الرب والدين، بأنه من المحال أن تصلِح الكون.

والجواب على هذه الشبهة: أما بالنسبة للكون والعالم فلسنا بمطالبين شرعا أن يَنْصَلِح، وسنة الله في الكون والخلق مضت على مر العصور بوجود المعاصي والكفر في الناس، وهو مرتبط بمبدأ الامتحان والاختبار في الحياة الدنيا.

وأما بالنسبة للمجتمع المسلم فنحن مكلفون كل حسب مسؤوليته -رب الأسرة على أسرته، والحاكم على رعيته- بتغيير المنكر فعليا ما دام ذلك تحت مقدرتنا ومكنتنا، وأما عند عدم القدرة والعجز، فلا يكلف الله نفسا إلا وسعها، وحينها فيُفعَل المستطاع والمقدور عليه من الإنكار باللسان والقلب، والقاعدة الشرعية أن الميسور لا يسقط بالمعسور. (Ibn al-Subkī, 1991; Al-Suyūṭī, 1990).

إن عدم القيام بواجب النهي عن المنكر عموما وفي هذه الجريمة العظمى خصوصا، يتسبب عند انتشارها بالعقوبات العامة التي تصيب الصالح والطالح، كما في قوله تعالى: {وَٱتَّقُواْ فِتۡنَةٗ لَّا تُصِيبَنَّ ٱلَّذِينَ ظَلَمُواْ مِنكُمۡ خَآصَّةٗۖ وَٱعۡلَمُوٓاْ أَنَّ ٱللَّهَ شَدِيدُ ٱلۡعِقَابِ} [سورة الأنفال:٢٥]. -على القول الراجح في تفسيرها- القول الآخر: هو أن قوله تعالى: (واتقوا فتنة) جملة أمر للمؤمنين لاتقاء الفتنة مستقلة عما بعدها، ثم ابتدأ جملة: (لا تصيبن الذين ظلموا منكم خاصة) وهي نهي للظلمة عن مزاولة الظلم فتصيبهم الفتنة خاصة. حكى هذا القول ابنُ عطية ونَسَبَهُ للزَّجَّاج والفَرَّاء والمُبَرِّد (ابن عطية، ١٤٢٢، ٢/٥١٥)، وكما في حديث: "إن الناس إذا رأوا ظالما فلم يأخذوا على يديه أوشك أن يعمهم الله بعقاب منه"، وفي لفظٍ لأبي داوود: " ما من قوم يعمل فيهم بالمعاصي هم أكثر ممن يعمله..." (Ibn Mājah, 2009, ḥadīṡ no: 4005; al-Tirmiḏī, t.t., ḥadīṡ no: 3057; al-Sijistānī, t.t., ḥadīṡ no: 4338; al-Nasāʾī, 2007, ḥadīṡ

.(no: 11092 اختلف في رفع ووقف الحديث، وصححه مرفوعا الترمذي، وابن حبان، والضياء. (Ibn Ḥibbān, 1993, 1/540; al-Maqdisī, 2000, 1/143)

بل نص القرآن على إنجاء الله من ينهى عن السوء مِن بين الظالمين في قوله تعالى: {فَلَمَّا نَسُواْ مَا ذُكِّرُواْ بِهِۦٓ أَنجَيۡنَا ٱلَّذِينَ يَنۡهَوۡنَ عَنِ ٱلسُّوٓءِ وَأَخَذۡنَا ٱلَّذِينَ ظَلَمُواْ بِعَذَابِۭ بَـِٔيسِۭ بِمَا كَانُواْ يَفۡسُقُونَ} [الأعراف:١٦٥].

١,٢. الشبهة الثانية: قولهم: أنت تريد تدافع عن الله، دَعْك منه، الله يتولى حسابه.

إن مثل هذه الشبهة والمقولات من عوام الناس تنتج عن التأثير العالمي العميق للعلمانية بفصل الدين عن الدولة وحياة المجتمعات وجعله قاصرا على علاقة العبد بربه فقط، وإن كان أغلب من ينطقها لا يدور بخلده هذا المعنى، وقد لا يقِرُّه، هذا هو منشأُ مثلِ هذه الشُّبه.

إن كانت هذه الدعوة صحيحة وذلك بترك السابين لرب الجلالة عندما يطرُقون أسماعنا بهذا الكفر العظيم؛ لإن الله سبحانه سيحاسبهم= فلماذا هذه النصوص كلها الواردة في الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر؟ ولماذا يأمرنا ربنا أننا إن كنا في مجلس يُستهزأ فيه بآيات الله تعالى ألا نبقى جالسين معهم؟! [سورة النساء:١٤٠] هو سبحانه إذن **سيحاسبنا** إن لم ننهَهُم عن ذلك ولم نَقُم من مجالسهم التي يزاولون فيه هذا الكفر العظيم.

١,٣. الشبهة الثالثة: احتجاج بعض العوام بأن الساب رجل طيب ورحيم وغير ذلك من أعمال الإحسان.

لم يحظ مصطلح مآلات الأفعال(al-Najjār, 2003) عندما كنتُ أدعو الناس إلى الشكوى ضد من سمعوه يسب الذات الإلهية، كان بعضهم يجيبني بأنه رجل طيب أو رحيم أو غير ذلك من الصفات الحسنة أو أعمال الخير والإحسان!

كل إنسان لا بد وأن يكون لديه بعض الصفات الحسنة قلَّت أو كَثُرت، وبعض أعمال الخير للناس قلت كذلك أو كثرت.

هل يتوقع أحدٌ أن المجرمين الذين في السجون لا يوجد لديهم خصلة حسنة أو لم يعملوا أيَّ عملِ خيرٍ تجاه الآخرين في حياتهم؟!

إن الشكوى تجاه الأشخاص الذين يجرؤون على رب العزة جل جلاله، لا تقتصر مصلحتُها على المجتمع بالحد من هذا الجرم العظ يم في المجتمع، بل فيه مصلحة أيضا للساب للرب والدين نفسِه: فإن النفوسَ كالمعادن ذاتِ الخصائص المختلفة، فبعض النفوس يُصلِحها مجردُ الإشارة الضمنية البعيدة غير المباشرة كالامتعاض الذي يظهر في الوجه، وبعضهم يكفيه التذكير اللطيف، وبعضه الآخر يحتاج للموعظة البليغة، لكن يوجد من الناس -كما جرت سنة الله في خلقه- لا يردعه سوى القضاء والمحاكم والقانون.

وقد سبق في حياة الرسول الكريم -صلى الله عليه وسلم- أن قِيلت له هذه الشبهة ذاتُها، وذلك لما قتل رجلٌ مسلم أعمى أَمَتَه غيرَ المسلمة التي كانت تشتم النبي عليه الصلاة والسلام، مرارا وكان ينهاها فلا تنتهي، فلما حَلَّ الصبح واستدعاه النبيُّ صلى الله عليه وسلم، قال له الأعمى: "يا رسول الله، أنا صاحبها كانت تشتِمك، وتقع فيك فأنهاها فلا تنتهي، وأزجرها فلا تنزجر، ولي منها ابنان مثل اللؤلؤتين ، وكانت بي رفيقة ، فلما كان البارحة جعلت تشتمك وتقع فيك فأخذتُ المِغْوَلَ. أورد ابن الأثير في معنى المغول ثلاثةَ أقوال تشترك جميعُها في أنها حديدة حادة قصيرة (Ibn al-Aṯīr, 1399, 3/397). فوضعتُه في بطنها واتكأتُ عليها حتى قتلتها"، فقال النبي صلى الله عليه وسلم: "ألا اشهدوا أن

دمها هَدَرٌ". (Abū Dāwūd, 2009, ḥadīṡ no: 4361; al-Nasāʾī, 2007, ḥadīṡ no: 4081). والجزء المذكور من اللفظ هو لفظ أبي داود، وقد صحح الحديث الضياء المقدسي، وصحح إسناده على شرط مسلم الألبانيُّ، وقوى إسناده شعيبٌ الأرناؤوط. (Abū Dāwūd, 2009, vol. 6, p. 417; al-Albānī, 1985, vol. 5, p. 92; al-Maqdisī, 2000, vol. 12, p. 157)

والذي أريد الاقتصار عليه من الشاهد هنا هو أن النبي لم يُقِمْ وزنا -مع سبها للنبي الكريم- أنها كانت رفيقة بسيدها الأعمى.

١,٤. الشبهة الرابعة: اتهام من يحذر الناس من سب الرب والدين بتكفير المجتمع.

هذه الشبهة هي حيلة للشيطان في تثبيط الدعاة والعلماء عن التحذير من هذا النوع من السب، وقد حصل معي شخصيا أن تكلم ت مرة مع أحد أهل العلم في بلاد الشام عن ضرورة الكلام حول هذا الموضوع فقال لي ما معناه: نحن نتجنب الكلام حول ذلك؛ لأجل فتنة التكفير، أي: لأجل ألا نُتَّهم بالتكفير!

وقد حصل هذا الأمر كذلك مع أخ في الله كان يحترق قلبه على تكرار سماع سب الرب والدين في مجتمعه، فأنشأ مجموعة للتحذير من ذلك على فيسبوك فحصل أن اتهمه أحدهم أنه يكفر مجتمعه؛ للفهم السقيم الذي يفهمه بعضهم من أن كثيرا من الناس في مجتمعهم يسب الله أو الدين، وسب الله تعالى ودين الإسلام ردة، فيرتب على ذلك نتيجة مفادها أن المحذِّر من هذه الظاهرة يكفر المجتمع!

فأقول: هي من حبائل ومكايد الشيطان، ولا ينبغي أن تصدنا عن التحذير مرارا وتكرارا عن ذلك؛ حتى تبرأ الذمة بين يدي الله عز وجل.

أما الاتهام بتكفير المجتمع، فمعلوم أن من قواعد أهل السنة والجماعة العقدية في التكفير أنه ليس كل من وقع في الكفر أو الردة وقع الكفر أو الردة عليه، وهي المعروفة بالكفر المطلق وتكفير المعين: فقيام الكفر المطلق في شخص ما لا يستلزم منه تكفير عين ذلك الشخص، حتى تتحقق الشروط وتنتفي الموانع، وشروط تكفير المعين: البلوغ والعقل، والاختيار والقصد، وبلوغ الحجة وعدم التأويل، وعكس هذه الشروط يكون موانعها. (al-Ruḥaylī, 2016, pp. 118–119) وحتى لو لم يكن للساب عذر في الوقوع في هذا الردة العظيمة المغلظة -بأن لم يصل مثلا عند غضبه إلى مرحلة الغضب الشديد المطبِق الذي لا يدري معه أين كان حين سب-، وبيان حكم سب الرب والدين عند الغضب، في رسالة قيد الإعداد للباحث الرئيس بعنوان: (ظاهرة سب الرب والدين في البلاد العربية وجوانب مكافحتها من خلال القرآن والحديث) وذكر في هذه الرسالة بأن هذا النوع من الغضب يستغلق مع الإنسان قصده واختياره وبالتالي يتخلف شرط من شروط تكفير المعين وهو قصد الشخص. فإن أغلب المسلمين في المجتمعات العربية التي ينتشر فيها سب الرب والدين، لا يؤول أمرهم إلى عدم الاستغفار من ذلك بل يستحسرون ويستغفرون، ومن تاب تاب الله عليه -كما في الحديث- "فإن العبد إذا اعترف بذنبه ثم تاب إلى الله تاب الله عليه" جزء من حديث طويل في قصة الإفك أخرجها (al-Bukhārī, 1422, ḥadīṡ no. 2661; Muslim, 1334, ḥadīṡ no. 2771)، ورغم أن أغلب من يزاولون هذا النوع من السب يتكرر منهم ذلك ويوجد جماعة من الفقهاء لا يقبلون توبة من تكررت ردته، إلا أنها مسألة خلافية تتنازعها الأدلة، ومثلها في تنازع الأدلة مسألة قبول توبة من يسب الله تعالى؛ إذ لا يقبل بعض الفقهاء توبته ويعتبرها ردة خاصة مغلظة كالراجح من مذهب الحنابلة وبعض المالكية وبعض القائلين بهذا القول يعتبرها

كتوبة الزنديق الذي يبطن الكفر ولا يمكن التحقق من توبته، والجمهور يقبلها؛ لعموم الأدلة. ولا بد من التنويه على أن بعضَ القاضِين بكفره وعدم قبول توبته يصرحون بأنه إن تاب توبة صادقة فإن ذلك ينفعه في الآخرة لا في الدنيا، لكن كيف لا نعتبر توبة شخص ونحكم بقتله ويحتمل أن تعتبر وتقبل توبته في الآخرة؟! مما يؤكد ضرورة عدم اعتبار التكفير عملا في المسائل التي تتنازعها الأدلة (al-Shurbīnī, 1425, vol. 5, p. 437; al-Mardāwī, 1415, vol. 27, p. 108; Shaykhī Zādah, t.t., vol. 1, p. 677; ʿAlīsh, t.t., vol. 9, p. 244). **فإن مذهب الحنابلة** عدم قبول توبته، وأقوى ما استدلوا به قولُه تعالى: {إِنَّ ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ ثُمَّ كَفَرُواْ ثُمَّ ءَامَنُواْ ثُمَّ كَفَرُواْ ثُمَّ ٱزۡدَادُواْ كُفۡرٗا لَّمۡ يَكُنِ ٱللَّهُ لِيَغۡفِرَ لَهُمۡ وَلَا لِيَهۡدِيَهُمۡ سَبِيلَۢا} [سورة النساء:١٣٧]. {إِنَّ ٱلَّذِينَ كَفَرُواْ بَعۡدَ إِيمَٰنِهِمۡ ثُمَّ ٱزۡدَادُواْ كُفۡرٗا لَّن تُقۡبَلَ تَوۡبَتُهُمۡ وَأُوْلَٰٓئِكَ هُمُ ٱلضَّآلُّونَ} [سورة آل عمران:٩٠]. ووجه استدلالهم بالآيتين أن الازدياد في الكفر يقتضي كفرا جديدا يسبقه إيمان، **ومذهب الجمهور** على قبول توبته مستدلين بالأدلة العامة المعروفة في قبول توبة من تاب (Ibn Qudāmah, 1417, vol. 12, p. 271)، فيظهر بعد هذا البيان أن أدلة من قال بعدم توبته ليست صريحة في المسألة؛ فابن عباس وتلميذه مجاهدُ بن جَبْر يفسران قوله تعالى : {ثُمَّ ٱزۡدَادُواْ كُفۡرٗا} بأنهم: "تَمّوا على كفرهم حتى ماتوا" وبه يُعْرف أن ما فرضه الحنابلة من أن الازدياد في الكفر يقتضي كفرا جديدا يسبقه إيمان: ليس بلازم، وعليه فإن المقصود بمن لا يغفر الله لهم في الآية هم من استمروا على كفرهم حتى ماتوا؛ فإن من يستمر على الكفر يكون في ازدياد منه لا نقصان بخلاف من يتكرر منه الكفر لكنه يتوب قبل حضور الموت (Ibn Abī Ḥātim, 1419, vol. 4, p. 1091; Ibn Taymīyah, 1995, vol. 16, p. 29)، وعلى كل حال فإني أرى المسألة من مضايق الخلاف العالي المعتبر، وحجة الحنابلة فيه أيضا قوية، لكن ليس هذا شأن المسائل التي تُطَبَّقُ عمليا على أرض الواقع في مسائل التكفير الخطيرة كما سبق؛ فمنهج أهل السنة والجماعة في العمل وتطبيق مسائل التكفير لا تكون إلا في المسائل الواضحة وكنا على يقين فيها، قال ابن الوزير: "الدليل على الكفر والفِسْقِ لا يكون **إلاَّ سمعياً قطعياً** ولا نزاع في ذلك... واعلم **أن القطعَ لا بُدَّ أن يكون من جهة ثبوت النصِّ الشرعي في نفسه، ومن جهة وضوح معناه**." (Ibn al-Wazīr, 1994)، وبهذا يُعرف الفرق بين مجرد كون المذهب أو الرأي الفقهي له دليل في مسائل التكفير، وبين تطبيقه والعمل به، إذ لا تلازم بينهما.

وبعد معرفة أن المسألة السابقة تتنازعها الأدلة فليس من السياسة الشرعية اعتماد التكفير في مسألة خلافية تتنازعها الأدلة، وإنما الاعتماد في العمل على ما كان واضحا في هذه المسائل الخطيرة التي يتعدى أثرها إلى المجتمع بأكمله بل المجتمعات، فضلا عن العمل بقاعدة من القواعد الفقهية الكبرى المتفق عليها. حكى الإجماع أو الاتفاق على القاعدة: إمام الحرمين والقرافي (Imām al-Ḥaramayn, 2007, vol. 2, p. 274; al-Saʿīd, 1438, p. 74; al-Qarāfī, t.t., vol. 1, p. 111). وهي أن اليقين لا يزول بالشك، فعندنا يقين إسلامه السابق الذي لا يمكننا أن نزيله عنه بمسألة تتنازعها الأدلة ويعتريها الشك في حكمها وعدم اليقين، وبناء وتفريعا على هذه القاعدة الكبرى كانت القاعدة الذهبية لأهل السنة والجماعة في التكفير أن من ثبت إسلامه بيقين لم يجز تكفيره إلا بيقين.

قال ابن عبد البر: " كل من **ثبت له عَقْد الإسلام** في وقت بإجماع من المسلمين، ثم أذنب ذنبا أو تأول تأويلا فاختلفوا بعد في خروجه من الإسلام= **لم يكن لاختلافهم بعدَ إجماعهم معنىً يوجِب حجةً** ولا يخرِج من الإسلام المتفق عليه إلا باتفاق آخر أو سنة ثابتة لا معارض لها" (Ibn ʿAbd al-Barr, 1387).

وقال ابن نُجيم: "والذي تحرر أنه لا يفتى بتكفير مسلم أمكن حمل كلامه على محمل حسن **أو كان في كفره اختلاف** ولو رواية ضعيفة" (Ibn Najīm, 2002).

وبناء، عليه فعندما نحذر الناس من الوقوع في هذه الردة العظيمة المغلظة التي هي أشد من الكفر الأصلي الأكبر، فلا يعنى ذلك أو يلزم منه أننا نكفر تلك المجتمعات المسلمة في البلدان التي ينتشر فيها سب الرب والدين؛ لأن أمرهم يؤول إلى الاستغفار من ذلك، رغم ارتكابهم حينها ما هو أشد من الشرك الأكبر وله آثار مدمرة على الفرد والمجتمع.

الحكم الشرعي فيما يحدث في بعض البلاد من اجتماع السامعين للسب على ضرب الساب ـ وما يتصل به من أمور تحدث ـ في ظل غياب تطبيق شرع الله في هذه القضية.

سأُقَدِّم ببيان مسألتين أراهما مهمتين قبل الكلام مباشرة في هذه المسألة:

الأولى: هل يجوز استبدال التعزير بالحدود عند تعذر تطبيق الحدود؟

الثانية: من له حق إقامة التعزيرات.

أما **المسألة الأولى**:

فأصبح معلوما ومتقررا بوضوح في هذه الأزمان تعذر تطبيق الحدود الشرعية في الدول العربية التي ينتشر فيها سب الرب والدين، وخصوصا فيما يتعلق بحد الردة.

فهل يجوز بدلا من ذلك استعمال التعزير؟

قد وقفت على بحث محكم في هذه المسألة يجيز ذلك بضوابط، وأقوى ما استدل به:

- **عموم** قوله تعالى: {فَٱتَّقُواْ ٱللَّهَ مَا ٱسۡتَطَعۡتُمۡ} [سورة التغابن:١٦].
- **وقياسا** على مشروعية التعزير عند سقوط الحد لسبب كشبهة وغيره، بجامع أن المعزَّر عليه مخالفة تستحق الزجر الذي هو من مقاصد التعزير، وأن الحد سقط لسبب في الحالَيْن: في الفرع لعدم القدرة، وفي الأصل المقيس عليه للشبهة.

أما الضوابط فهي: أن يكون العجز حقيقيا لا متوهَّما، وأن يكون مؤقتا لا دائما مستقِرا، وأن يُنظر فيه بالمصلحة ومراعاة المآل (بمعنى ألا يترتب على التعزير مفسدة أعظم من مصلحة التعزير)، وأن يقتصر فيه على قدر الحاجة (بمعنى إن كان بالمقدور إقامة بعض الحدود، فلا يتجاوز فيه بالتعازير)، وألا يكون الاستبدال بالتعزير لهوى، وألايصاحبه مضاهاة لحكم الله تعالى في الحدود، مع الاجتهاد حين تطبيق التعزير البديل بإزالة الموانع التي تحول دون تطبيق الحدود (al-Ṣalībī wa al-Tatar, 2021, pp. 78–79).

أما **المسألة الثانية:**

فاختلف الفقهاء في ذلك:

فمذهب المالكية (al-Kishnawī, t.t., vol. 3, p. 190) والحنفية (al-Kishnawī, t.t., vol. 3, p. 190) أن التعزير يقيمه مَن له قدرة عليه.

أما الشافعية (al-Nawawī, 1991, vol. 10, p. 175): فيحددون صراحة من يقوم بالتعزير وهم "الإمام والزوج والأب والمعلم والسيد".

ولم أجد نصا صريحا لدى الحنابلة في هذه المسألة.

ولم أجد كذلك ذكرا للأدلة في هذه المسألة في كتب المذاهب، ولعل مذهب من قيَّد إقامة التعزير بمن ذُكر **أَلْحَقَ التعزير بالحدود** التي لا يقيمها إلا الإمام ومن في معناه من أصحاب الولايات الخاصة "الإمام والزوج والأب والمعلم والسيد".

ولعل مذهب من أطلق في إقامة التعزير بمن يقدر عليه ألحق التعزير بباب الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر (الذي لا يشترط في إقامته والٍ ومن في معناه ولا إذنُهم). (al-Sabt, 1415, pp. 187–189)

وقول من قال بالإطلاق ضعيف؛ فإن التعزير لا ينضبط مع الإطلاق في ذلك، وليس من عادة الشرع أن يُرجع الأمر إلى ما لا ينضبط فيه: فإن عوام الناس ليس لهم قدرة على معرفة العقوبة التعزيرية التي تناسب كل شخص قام بمعصية أو بجناية لا حد فيها ولا كفارة؛ والعقوبة التعزيرية لا يتم تقديرها فقط بدرجة الجناية أو المعصية في ذاتها -على فرض معرفة عوام الناس بذلك-، بل بحال الجاني وكذا المجني عليه -إن كان-، ولا يتحقق ذلك في عوام الناس.

قال القرافي: "فلا بد في التعزير من اعتبار الجناية والجاني والمجني عليه" (al-Qarāfī, t.t).

وإن التعزير كذلك يسقط عند وجود مفسدة أعظم، وعوام الناس ليس لهم قدرة على تقدير مآل إيقاع التعزير حتى يُحْسِنوا أن يحكموا هل له مفسدة أعظم أو لا.

والتعزير كذلك يختلف باختلاف الأعصار والأمصار(al-Qarāfī, t.t)، وكل ذلك لا يحسنه عوام الناس.

وبناء على ما سبق، فإن هذا الاجتماع بالضرب على الساب من قِبَلِ عوام الناس ليس هو من قَبيل مجرد تغيير المنكر باليد الذي يجوز دون ولاية، بل من قبيل التعزير؛ لأنه ليس منعا للمعصية كمنع ظالم من الضرب والقتل، وكسر آلة اللهو أو إراقة المسكر -على ما ذكره العلماء (al-Qurṭubī, 1996; al-Nawawī, 1392) عند التطرق لشرح لفظ التغيير الوارد في حديث النبي صلى الله عليه وسلم "من رأى منكم منكرا فليغيره بيده، فإن لم يستطع فبلسانه، فإن لم يستطع فبقلبه، وذلك أضعف الإيمان" أخرجه (al-Bukhārī, 1422; Muslim, 1334) بل فيه إنزال عقوبة مباشرة بالساب هي من جنس التعزير البدني لا مجرد تغيير المنكَر.

وقد سبق بيان ضعف القول بإطلاق من يقوم بالتعزير من عامة الناس، وأن التعزير إنما يقوم به أصحاب الولاية العامة أو الخاصة.

والعلم المطلوب تحققه في الآمر بالمعروف والناهي عن المنكر فيما يأمر وينهى بأن يكون من الواجبات أو المحرمات الظاهرة (al-Nawawī, 1392) المتواترة ميسور ومستطاع في عموم الناس بخلاف العلم المطلوب في المعزِّر على ما سبق بيانه.

إن الضرب المذكور في هذه المسألة لم يمنع الساب من السب للرب والدين بل وقع بعد السب، ثم إن الساب قد يسب الرب والدين مرة أخرى إذا ضُرِب؛ إذ إن أكثر من يسب الرب والدين -ويا للفاجعة- له عادة بسب الرب

والدين عند الغضب، وقد قال الله تعالى: {وَلَا تَسُبُّواْ ٱلَّذِينَ يَدۡعُونَ مِن دُونِ ٱللَّهِ فَيَسُبُّواْ ٱللَّهَ عَدۡوَۢا بِغَيۡرِ عِلۡمٖۗ كَذَٰلِكَ زَيَّنَّا لِكُلِّ أُمَّةٍ عَمَلَهُمۡ ثُمَّ إِلَىٰ رَبِّهِم مَّرۡجِعُهُمۡ فَيُنَبِّئُهُم بِمَا كَانُواْ يَعۡمَلُونَ} [سورة الأنعام:١٠٨]. فجاء في الآية الكريمة النهيُ عند سب من يفضي سبُّه إلى سب الله جل جلاله، فكيف بضربه؟! فمن باب أولى أن يُمنع.

إن توجيهَ الجهد لدى الناس بالسعي إلى معاقبته قضائيا بالمستطاع، وهي طريقة لا تؤدي إلى منكرٍ أعظمَ (بأن يشتم الرب مرة أخرى) = أدعى للردع وأكثرُ استدامة وتحقيقا للمقاصد على المدى البعيد.

وهل يمكن اعتبار العقوبات المنصوص عليها في قوانين عقوبات أكثر الدول العربية على سب الرب والدين تعزيرات؟

الجواب هو لا؛ لأن من ضوابط اعتبارها تعزيرات (بديلة عن الحدود عند العجز) ألا تضاهي الحدود الشرعية، وكذا أن تكون مؤقتة لا دائمة مستقرة وهو ما لا يتوفر في هذه العقوبات الوضعية الحالية في الدول العربية، فهي تضاهي الحدود الشرعية، وهي كذلك مستقرة دائمة في قوانين العقوبات في تلك الدول، لكن ذلك لا يعني عدم جواز الاستعانة بها للحد بما يُستطاع من جريمة سب الرب؛ دفعا لأشد المفسدتين بأخفهما.

حبائل الشيطان الدقيقة الخفية في إيقاع الناس في سب الرب والدين تدريجيا

سبب ذكر هذا العنوان بالمسائل المتعلقة بالدعوة هو أن من مسؤولية الدعاة والعلماء بيانُ حبائل الشيطان في إيقاع الناس في هذه الظاهرة.

ويُكشف جانبٌ من حبائل الشيطان بمعرفة الأسباب التي تدفع الناس إلى الوقوع في هذا الجرم العظيم، وقد ذكرت هذه الأسباب في رسالة الباحث قيد الإعداد بعنوان: "ظاهرة سب الرب والدين في الدول العربية وجوانب مكافحتها من خلال القرآن والحديث".

ومن حبائل الشيطان مِن غير ذلك، وتخفى على كثيرين في هذا الزمان: هي تربص الشيطان وكيده فيمن لم يفلح في الإيقاع بهم في سب الرب والدين مباشرة، بلجوئِه إلى مكيدة خبيثة خفية، وذلك بأن يربط لسانهم عند الغضب بأي شيء له علاقة بالسماء -ومعلومٌ -فطرةً- أن الله في السماء- (Ibn Khuzaymah, t.t., vol. 1, p. 254) فيقول الغاضب: "وبعدين مع سماك"، وهي عبارة مشهورة عند الغضب خصوصا في بلاد الشام، وبمعناها في كثير من البلدان العربية الأخرى التي ينتشر فيها هذا النوع من السب. فيَكيدُ الشيطان بالإنس بذلك كمرحلة انتقالية مؤقتة، ثم يَكيدُ الشيطان بهم في مرحلة لاحقة عند الغضب بقول الشخص "وبعدين مع ربك" والعياذ بالله تعالى، ثم ينتهي المطاف بالمكيدِ به من الإنس إلى السب الصريح للرب والدين ولو بعد حين!

وعند معرفة ذلك وبناء عليه، فإن عبارة: "وبعدين مع سماك" تحرم تحريما مغلظا؛ لأنها تؤدي **كثيرا غالبا** إلى سب الله تعالى، فمأخذ تغليظ تحريمها هو أنها تؤدي كثيرا غالبا إلى شيء أعظم من الشرك الأكبر؛ وذلك لأنه إذا أدت وسيلة ما -سواء كانت مباحة أم مستحبة أم واجبة في الأصل- كثيرا غالبا إلى المحظور شرعا، مُنِعت سدا للذريعة **بالإجماع**، وكذا إذا أدت إليه قطعا لا محالة، أو كان منصوصا عليه في الكتاب والسنة. (Qara'rāt Majmaʿ al-Fiqh al-Islāmī al-Duwalī, 2020, p. 288)

المسؤولية الدعوية المناطة بوسائل الإعلام المختلفة في التصدي لهذه الظاهرة

وسائل الإعلام في العصر الحاضر لها نفوذ كبير حتى أُطلق عليها السلطة الرابعة، وبذلك فلديها مسؤولية وقدرة كبيرة على إحداث تغيير مهم في ظاهرة سب الرب والدين بالدول العربية.

ورغم ظهور مصطلح السلطة الخامسة التي تضم الصحافة الشعبية والمدونات وغيرها من القوة التي تنتُج عن تجمعات إلكترونية للمجتمع المدني(Dutton, 2008, pp. 1–1) = إلا أنه بإدراك مكامن قوة السلطة الرابعة في التأثر والرقابة على الأداء وكونها وسيط أوثق في نقل المعلومات: (Gackowski, 2014, pp. 117, 127–130) يظهِر القوة التي ما زالت وسائل الإعلام تتمتع بها.

إن على وسائل الإعلام مسؤولية في تسليط الضوء على الظواهر المجتمعية الضارة ومناقشتها مع المختصين (Commission & Problems, t.t., pp. 14–16) وهذه الوظيفة وظيفة لا تختلف باختلاف ثقافات وأديان المجتمعات.

١,٥. دول المشرق العربي:

١,٥,١. دول الخليج العربي:

١,٥,١,١. دولة الكويت:

أشهر وسيلتين إعلاميتين محليتين في الكويت هما موقِعا الرأي، والنهار، وهما موقعان إخباريان إلكترونيان.

ولم أجد في كلَيْهِما أيَّ شيء يتعلق بظاهرة سب الرب والدين.

١,٥,١,٢. مملكة البحرين:

أشهر وسيلتين إعلاميتين محليتين في البحرين هما موقِعا أخبار الخليج، والأيام وهما موقعان إخباريان إلكترونيان.

ولم أجد في كلَيْهِما أيَّ شيء يتعلق بظاهرة سب الرب والدين.

١,٥,١,٣. دولة قطر:

أشهر وسيلتين إعلاميتين محليتين في قطر هما موقِعا العرب والراية، وهما موقعان إخباريان إلكترونيان.

ولم أجد في كلَيْهِما أيَّ شيء يتعلق بظاهرة سب الرب والدين.

١,٥,١,٤. سلطنة عمان:

أشهر وسيلتين إعلاميتين محليتين في سلطنة عمان هما موقِعا عُمان والوطن، وهما موقعان إخباريان إلكترونيان.

ولم أجد في كلَيْهِما أيَّ شيء يتعلق بظاهرة سب الرب والدين.

١,٥,١,٥. دولة الإمارات العربية المتحدة:

أشهر وسيلتين إعلاميتين محليتين في الإمارات هما موقِعا الخليج والبيان، وهما موقعان إخباريان إلكترونيان.

ولم أجد في كلَيْهِما أيَّ شيء يتعلق بظاهرة سب الرب والدين.

١,٥,١,٦. المملكة العربية السعودية:

أشهر وسيلتين إعلاميتين محليتين في السعودية هما موقِعا إم بي سي، والمرصد، الأول موقع إعلامي شامل للأخبار والترفيه، والبرامج الموجهة لفئات مختلفة، والثاني موقع إخباري.

ولم أجد في كلَيْهِما أيَّ شيء يتعلق بظاهرة سب الرب والدين.

١,٥,٢. **دول غير الخليج العربي:**

١,٥,٢,١. المملكة الأردنية الهاشمية:

أشهر وسيلتين إعلاميتين محليتين في الأردن هما موقِعا الدستور والرأي، وهما موقعان إخباريان إلكترونيان.

لم أجد في موقع الدستور أيَّ شيء يتعلق بظاهرة سب الرب والدين.

أما موقع الرأي لم أجد سوى مقال عام ٢٠٠٦ بعنوان: "الإساءة اللفظية للأطفال...فهم خاطئ لحدود التأديب"، لا يتحدث عن الظاهرة بل ذكر عرضا ماذا يتوجب على الأب إذا سب الذات الإلهية في جملة واحدة ونصها: "أما في حالة سب الذات الإلهية فإنها خروج من الملة، ويتوجب فيها الرجوع إلى الدين سريعا"(al-Qarālah, 2006).

١,٥,٢,٢. جمهورية مصر العربية:

أشهر وسيلتين إعلاميتين محليتين في مصر هما موقِعا صدى البلد واليوم السابع، وهما موقعان إخباريان إلكترونيان.

ولم أجد في موقع اليوم السابع سوى مقال واحد عام ٢٠١٨ يتكلم عن حكم سب الدين نقلا عن الإفتاء المصرية (ʿAlī, 2018).

أما موقع صدى البلد فوجدت فيه ١٢ مقالا جميعها من عام ٢٠١٩ إلى ٢٠٢٢ فقط، وعامّتها محتوىً مكررٌ، إلا أنه وإن كان في بعضه محاربة ونهى للناس عن اقتراف هذه الجريمة، إلا أن بعضها الآخر تضمن محتوى مكررا لفتاوى فيها تهوين حقيقي لهذه الجريمة، كإطلاق القول بأن الغضب بإطلاق يعذر فيه المرء ولا يخرج من الدين، وكذا القول بإنكار عملية التكفير من أصلها حتى فيمن يستحقها، وهو خلل في منهج الإفتاء تم التنبيه عليه مع توثيق هذه الأقوال في رسالة قيد الإعداد للباحث الرئيس، والمقصود هنا معرفةُ وقياس مدى قيام وسائل الإعلام المحلية بدورها تجاه الظاهرة، وتم البيان والرد على ذلك في محِلّه.

لا بأس في التكرار في حد ذاته؛ لتذكير الناس بين الفينة والأخرى، ما لم يحتو على مغالطات وشبه وتهوين حقيقي بهذه الظاهرة، وكان التكرار غير مبالغا فيه دون داعٍ، فهذا مقال على موقع صدى البلد بعنوان: "حكم سب الدين .. هل خروج عن الملة؟" تكررت فيه الفتوى نفسها لمفتيَيْن في المقال والصفحة نفسها! وهي فتوى للمفتي محمود شلبي، وكذا للمفتي عبد الله العجمي (**al-Jallād, 202**).

١,٥,٢,٣. جمهورية العراق:

أشهر وسيلتين إعلاميتين محليتين في العراق هما موقِعا موسوعة العراق، والزمان، وهما موقعان إخباريان إلكترونيان، وإن كان يوحي تسميةُ الأول (موسوعة العراق) إلى غير ذلك؛ فإنه أقرب إلى الموقع الإخباري الشامل منه إلى الموسوعة، ويتم تجميع أخبار العراق فيه من المصادر المتعددة الأخرى.

ولم أجد في موقع موسوعة العراق أيَّ شيء يتعلق بظاهرة سب الرب والدين.

أما موقع الزمان فوجدت فيه مقالا أو تقريرا موجزا عام ٢٠٢١ يتكلم فيه عن الواقع الذي وصل فيه سب الرب والدين في العراق (Fā'iz, 2021).

١,٥,٢,٤. الجمهورية اليمنية:

من أشهر وسائل الإعلام المحلية في اليمن موقِعا الثورة وعدن الغد، وهما موقعان إخباريان إلكترونيان.

ولم أجد في كلَيْهما أيَّ شيء يتعلق بظاهرة سب الرب والدين.

١,٥,٢,٥. الجمهورية العربية السورية:

من أشهر وسائل الإعلام المحلية في سوريا موقِعا البعث، وعنب بلدي، وهما موقعان إخباريان.

ولم أجد في كلَيْهما أيَّ شيء يتعلق بظاهرة سب الرب والدين.

١,٥,٢,٦. الجمهورية اللبنانية:

أشهر وسيلتين إعلاميتين محليتين إلكترونيتيْن في لبنان هما موقِعا النهار والمستقبل، وهما موقعان إخباريان إلكترونيان.

ولم أجد في كلَيْهما أيَّ شيء يتعلق بظاهرة سب الرب والدين.

١,٥,٢,٧. فلسطين المحتلة:

أشهر وسيلتين إعلاميتين محليتين إلكترونيتيْن في فلسطين هما موقِعا القدس والأيام، وهما موقعان إخباريان.

ولم أجد في كلَيْهما أيَّ شيء يتعلق بظاهرة سب الرب والدين.

١,٥,٢,٨. جمهورية السودان:

بعد حَلّ اتحاد الصحفيين وإغلاق أكثر القنوات شعبية من قبل حكومة العسكر في السودان, (al-Rāziq 2020; ʿAwad, 2022)، لم أستطِع الوصول إلى معرفة أكثرها شعبية بعد محاولات بحث متكررة، ولا يوجد للسودان قائمة لأشهر وسائل الإعلام والأخبار في موقع SmiliarWep، ولا في موقع فنك، وبحثتُ في مقالات (Aḥmad, 2021, 2022) حديثة تتحدث عن الإعلام في السودان فلم يسعفني في الوقوف على أكثر وسائل الإعلام والأخبار شعبية في الوقت الحالي.

بناء على ما سبق، لجأت لبديل ترتيب المواقع في نتائج البحث لمحرك جوجل، وما يتمتع به محرك البحث هذا من تطور؛ فوضعت في خانة البحث: "صحيفة * السودانية"؛ ذلك لأن من معايير جوجل لترتيب المواقع في نتائج البحث -ضمن معاييرَ أخرى عديدةً- حجمَ حركة المرور للمواقع، وكذا مدى قِدم الموقع (google, t.t.)، فظهر لي أول موقعَيْن وهما: صحيفتا الراكوبة، والتغيير السودانيتين.

ولم أجد في كلَيْهما أيَّ شيء يتعلق بظاهرة سب الرب والدين.

١,٦. دول المغرب العربي:

١,٦,١. الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية:

أشهر وسيلتين إعلاميتين محليتين إلكترونيتيْن في الجزائر هما موقِعا الخبر والشروق، وهما موقعان إخباريان إلكترونيان.

ولم أجد أيَّ ذكر لظاهرة سب الرب والدين في موقع الخبر الإلكتروني.

أما موقع الشروق، فوجدتُ عن الظاهرة ثلاث مقالات فقط، مقاليْن عام ٢٠١٤، ومقال عام ٢٠١٦ (al-Salafīyūn yuṭliqūn ḥamlah limuḥārabat ẓāhirat "Subb al-Dhāt al-Ilāhīyah" fī al-Jazā'ir, 2014; Jazā'irīyūn yasubbūn Allāh wa al-Rasūl amām al-milā'... wa lā rādʿ, 2014; Barkānī, 2016).

١,٦,٢. الجمهورية التونسية:

أشهر وسيلتين إعلاميتين محليتين إلكترونيتين في تونس هما موقِعا الشروق والصباح نيوز، وهما موقعان إخباريان.

ولم أجد في كلَيْهِما أيَّ شيء يتعلق بظاهرة سب الرب والدين.

١,٦,٣. دولة ليبيا:

من أشهر وسائل الإعلام المحلية الإلكترونية في ليبيا موقِعا قورينا وبرنيق، وهما موقعان إخباريان.

ولم أجد في كلَيْهِما أيَّ شيء يتعلق بظاهرة سب الرب والدين.

١,٦,٤. المملكة المغربية:

أشهر وسيلتين إعلاميتين محليتين إلكترونيتين في المغرب هما موقِعا القناة ومرايانا.

أما الموقع الأول: فرغم أن اسمه القناة إلا أنه جريدة إخبارية كما يعترف الموقع نفسُه، وليس بتلفاز أو قناة فضائية.

وأما الموقع الثاني، فهو موقع إعلامي يهتم بالنقاش المجتمعي، والقضايا الفكرية.

ولم أجد في كلَيْهِما أيَّ شيء يتعلق بظاهرة سب الرب والدين.

١,٦,٥. الجمهورية الإسلامية الموريتانية:

لا يوجد لموريتانيا قائمة لأشهر وسائل الإعلام والأخبار في موقع Smiliarweb، ولم أجد سوى صفحة بعنوان موريتانيا في موقع منظمة مراسلون بلا حدود يصف فيه المشهد الإعلامي في موريتانيا، وذكر بصيغة غير مباشرة أشهر وسائل الإعلام شعبية في موريتانيا، ونص العبارة: "بعض وسائل الإعلام الخاصة قد نجحت في ترسيخ مكانتها على مدى السنوات الخمس عشرة الماضية، وأبرزها الموقع الاستقصائي **الأخبار أنفو وكريديم وصحراء ميديا** وقناة مرابطون التلفزيونية، التي تبث بخمس لغات" (Ṣafḥat Mūrītānīyah, 2021)، لكن صفحة موريتانيا هذه على موقع المنظمة لم تذكر تاريخ كتابة الصفحة، وبعد البحث عن المواقع المذكورة عبر الشبكة العنكبوتية لم أجد موقع كريديم، ثم وجدت خبرا عام ٢٠١٨ يفيد باعتقال (I'tiqāl ra'īs taḥrīr mawqiʿ "Krīdim" al-nāṭiq bil-Faransīyah, 2018) رئيس تحرير موقع كريديم، مما يدل على أن هذه الصفحة في موقع مراسلون بلا حدود كُتبت قبل ٢٠١٨.

وبناء عليه يمكن القول: **لعل** من أشهر وسائل الإعلام المحلية الإلكترونية في موريتانيا موقِعا الأخبار أنفو، وصحراء ميديا.

ولم أجد في كلَيْهما أيَّ شيء يتعلق بظاهرة سب الرب والدين.

الخاتمة

وهكذا أما بالنسبة للشبه المنتشرة التي تصد عن دعوة السابين للرب والدين فتوصل الباحث إلى أن جواب **الشبهة الأولى** بأن الداعي لن يستطيع إصلاح الكون هو أننا لسنا مطالبين شرعا بأن ينصلح الكون؛ لأنه خلاف سنة الله الكونية، لكننا مكلفون بتغيير المنكر كلٌّ حسب استطاعته، وجواب **الشبهة الثانية** ب قولهم: "أنت تريد تدافع عن الله، دَعْك منه، الله يتولى حسابه" هو أن منشأ هذه القولة هو العلمانية بفصل الدين عن الحياة العامة، ولو صحت لما كان هناك فائدة من نصوص الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، وبأن الحساب سينال من يتمكن من التغيير ولا يفعل، وجواب **الشبهة الثالثة** بالاحتجاج بأعمال الخير للسابين لله تعالى وطيبتهم هو أن كل إنسان مهما بلغ إجرامه له حسنات يفعلُها، وقد قيلت للنبي عليه الصلاة والسلام فلم يعتبرها، فلا ينبغي أن تمنعنا من ضرورة تخليص المجتمع من هذه الجريمة العظمي المهلِكة. وجواب **الشبهة الرابعة**: باتهام مَن يحذر الناس مِن سب الرب والدين بتكفير المجتمعات التي تنتشر فيه هذه الظاهرة هو أن التحذير من هذه الظاهرة لا يلزم منه تكفير تلك المجتمعات، لأن أمرهم يؤول في عامتهم إلى الاستغفار من ذلك، رغم ارتكابهم حينها ما هو أشد من الشرك الأكبر وله أثار مدمرة على الفرد والمجتمع.

وأما الحكم الشرعي لنازلة اجتماع السامعين لسب الرب والدين على ضرب الساب في ظل غياب أو ضعف معاقبة السابين قضائيا فتوصل الباحث إلى منع ذلك شرعا، لأن من عادة الساب لله تعالى أن يكرر هذه السب خصوصا إذا اسْتُفزَّ بضربه، فيدخل ضمن آية النهي عن سب من يفضي سبُّه إلى سب الله جل جلاله [سورة الأنعام:١٠٨] من باب أولى، وبأن توجيهَ الجهد لدى الناس بالسعي إلى معاقبته قضائيا بالمستطاع، وهي طريقة لا تؤدي إلى منكرٍ أعظمَ (بأن يشتم الرب مرة أخرى)= أدعى للردع وأكثرُ استدامة وتحقيقا للمقاصد على المدى البعيد.

أما حبائل الشيطان في إيقاع الناس بهذا النوع من السب تدريجيا فكشف البحث أن من مكائده التي تخفى على كثيرين في هذا الزمان: هي تربص الشيطان فيمن لم يفلح في الإيقاع بهم في سب الرب والدين مباشرة، بلجوئِه إلى مكيدة خبيثة خفية، وذلك بأن يربط لسانهم عند الغضب بأي شيء له علاقة بالسماء (ومعلومٌ -فطرةً- أن الله في السماء)، فيقول الغاضب: "وبعدين مع سماك" ، فيَكيدُ الشيطان بالإنس بذلك كمرحلة انتقالية مؤقتة، ثم يَكيدُ الشيطان بهم في مرحلة لاحقة عند الغضب بقول الشخص "وبعدين مع ربك" والعياذ بالله تعالى، ثم ينتهي المطاف بالمكيدِ به من الإنس إلى السب الصريح للرب والدين ولو بعد حين!

وأما بالنسبة لقياس ومقارنة جهود أشهر وسيلتيْن إعلاميتيْن في كل بلد عربي لمعرفة مدى قيامهم بمسؤوليتهم تجاه الظاهرة فقد تبين أن عامة أشهر وسائل الإعلام وأكثرها شعبية في الدول العربية التي ينتشر فيها ظاهرة سب الرب والدين: لا تولي اهتماما بهذه الظاهرة، وتقصيرها حاد وشائن، وأن وسائل الإعلام هذه، إما: لم تذكر هذه الظاهرة إطلاقا -وهي الأكثر-، وإما ذكرتها عرضا -كما في الأردن- أو بمرات معدودة نادرة-كما في الجزائر والعراق-، وأكثر هذه القنوات ذكرا للظاهرة، تتضمن محتوى مكررا لفتاوى تتضمن تهوينا حقيقيا لهذه الجريمة -كما سبق بيانه. ولا أرى مع هذه النتائج أن الأمر يستحق وضع ترتيب لتقارب حال أشهر القنوات في الدول التي تنتشر فيها

الظاهرة من بعضها البعض، لكن لو أردنا أن نتكلف ترتيبا فأرى أن أقلها تقصيرا هي أشهر قنوات الجزائر بمعدل ثلاث مقالات، ثم العراق بمقال واحد، ثم الأردن بجملة واحدة، ومصر في المر تبة نفسها -رغم كثرة مقالاتها بالنسبة للبقية- وذلك لشدة انحراف ما تضمنته من مغالطات فيها تهوين حقيقي من الظاهرة (خصوصا إنكار مبدأ التكفير الوارد صراحة في القرآن من أصله!) ثم في المرتبة الأخيرة أشهر القنوات في بقية الدول العربية التي تنتشر فيها الظاهرة.

المصادر والمراجع

Abū Dāwūd. (2009). *Sunan Abī Dāwūd*. al-Suʿūdiyyah: Dār al-Risālah al-ʿĀlamiyyah.

Aḥmad. (2021, November). *Al-Ṣaḥāfah al-Raqmiyyah fī al-Sūdān wa-al-Bidāyāt al-Mutaʿaththirah*. https://institute.aljazeera.net/ar/ajr/article/1863

Aḥmad. (2022, April 6). *Wasāʾil al-Iʿlām wa-al-Istiqṭāb al-Siyāsī fī al-Sūdān*. https://2u.pw/jY5ty

Iʿtiqāl Raʾīs Taḥrīr Mawqiʿ "Kridīm" al-Nāṭiq bi-al-Faransiyyah. (2018, August 8). https://alakhbar.info/?q=node/12605

Al-Albānī. (1985). *Irwāʾ al-Ghalīl fī Takhrīj Aḥādīth Manār al-Sabīl*. Lubnān: al-Maktab al-Islāmī.

Imām al-Ḥaramayn. (2007). *Nihāyat al-Maṭlab fī Dirāyat al-Madhhab*. al-Suʿūdiyyah: Dār al-Minhāj.

Al-Bukhārī. (1422 H). *Al-Jāmiʿ al-Musnad al-Ṣaḥīḥ al-Mukhtaṣar min Umūr Rasūl Allāh ﷺ wa-Sunanihī wa-Ayyāmihī*. al-Suʿūdiyyah: Dār Ṭawq al-Najāḥ.

Barakānī. (2016, February 18). *Sabb al-Khāliq wa-Sabb al-Dīn.. al-Munkar alladhī lā Yuqbalu al-Tahwīn*. https://shorturl.at/iHW47

Al-Duwalī. (2020). *Qarārāt wa-Tawṣiyyāt Majmaʿ al-Fiqh al-Islāmī al-Duwalī al-Munbathiq ʿan Munazzamat al-Taʿāwun al-Islāmī*. al-Suʿūdiyyah: Majmaʿ al-Fiqh al-Islāmī al-Duwalī.

ʿAlī. (2018). *Taʿarraf ʿalá Raʾy Dār al-Iftāʾ al-Miṣriyyah fī "Sabb al-Dīn"*. *Al-Yawm al-Sābiʿ*. https://shorturl.at/quGHX

ʿĀlish. (n.d.). *Manḥ al-Jalīl Sharḥ Mukhtaṣar Khalīl*. Lubnān: Dār al-Fikr.

ʿAwaḍ. (2022, February 18). *Al-Iʿlām fī al-Sūdān. Intihākāt al-Inqilāb Mutawāṣilah*.

Al-Jallād. (2021). *Ḥukm Sabb al-Dīn.. Hal Khurūj ʿan al-Millah?* https://www.elbalad.news/4923657

Al-Kishnawī. (n.d.). *Ashal al-Madārik "Sharḥ Irshād al-Sālik fī Madhhab Imām al-Aʾimmah Mālik"*. Lubnān: Dār al-Fikr.

Al-Maqdisī. (2000). *Al-Mustakhraj min al-Aḥādīth al-Mukhtārah mimmā lam Yukhrijhu al-Bukhārī wa-Muslim fī Ṣaḥīḥayhimā*. Lubnān: Dār Khāḍir.

Al-Mardāwī. (1415 H). *Al-Insāf fī Maʿrifat al-Rājiḥ min al-Khilāf*. Miṣr: Hajar li-al-Ṭibāʿah.

Al-Nasāʾī. (2007). *Sunan al-Nasāʾī*. Lubnān: Dār al-Maʿrifah li-al-Ṭibāʿah wa-al-Nashr wa-al-Tawzīʿ.

Al-Nawawī. (1392 H). *Al-Minhāj fī Sharḥ Ṣaḥīḥ Muslim bin al-Ḥajjāj*. Lubnān: Dār Iḥyāʾ al-Turāth al-ʿArabī.

Al-Nawawī. (1991). *Rawḍat al-Ṭālibīn wa-ʿUmdat al-Muftīn*. Lubnān: al-Maktab al-Islāmī

Al-Qarāfī. (n.d.). *Anwār al-Burūq fī Anwāʿ al-Furūq*. Lubnān: ʿĀlam al-Kutub.

Al-Qurṭubī. (1996). *Al-Mufhim limā Ashkala min Talkhīṣ Kitāb Muslim*. Lubnān: Dār Ibn Kathīr.

Al-Rāziq. (2020, February 9). *Al-Sūdān: Mādhā Taʿrif ʿan al-Ṣuḥuf wa-al-Faḍāʾiyyāt al-Mughlaqah?* https://shorturl.at/iszS5

Al-Ruḥaylī. (2016). *Al-Takfīr wa-Ḍawābiṭuh*. Miṣr: Dār al-Imām Aḥmad.

Al-Sabt. (1415 H). *Al-Amr bi-al-Maʿrūf wa-al-Nahy ʿan al-Munkar (Uṣūluhu wa-Ḍawābiṭuh wa-Ādābuh)*. al-Bayān. https://archive.org/details/waq91058/mode/2up?view=theater

Al-Saʿīd. (1438 H). *Al-Ijmāʿ fī al-Qawāʿid al-Fiqhiyyah, Taʾṣīlan wa-Taṭbīqan*. al-Suʿūdiyyah: Dār Ibn al-Jawzī.

Al-Salafiyyūn. (2014, January 4). *Yutliqūna Ḥamlah li-Muḥārabat Ẓāhirat "Sabb al-Dhāt al-Ilāhiyyah" fī al-Jazāʾir*. https://shorturl.at/abhE5

Al-Ṣalībī & al-Tatar. (2021). *Al-Taʿzīr Badal al-ʿUqūbah al-Ḥaddiyyah*. *Majallat al-Jāmiʿah al-Islāmiyyah li-al-Dirāsāt al-Sharʿiyyah wa-al-Qānūniyyah*, 29(3), 33. https://doi.org/http://dx.doi.org/10.33976/iugjsls.v29i3.9400

Al-Sharbīnī. (1425 H). *Mughnī al-Muḥtāj ilá Maʿrifat Maʿānī Alfāẓ al-Minhāj*. Lubnān: Dār al-Kutub al-ʿIlmiyyah.

Al-Sijistānī. (n.d.). *Sunan Abī Dāwūd*. Lubnān: al-Maktabah al-ʿAṣriyyah.

Al-Suyūṭī. (1990). *Al-Ashbāh wa-al-Naẓāʾir*. Lubnān: Dār al-Kutub al-ʿIlmiyyah.

Al-Tirmidhī. (n.d.). *Al-Jāmiʿ al-Kabīr*. Lubnān: Dār al-Gharb al-Islāmī.

Jazāʾiriyyūn. (2014). *Yasubbūna Allāh wa-al-Rasūl Amām al-Malāʾ.. wa-lā Rādaʿ*. https://shorturl.at/fqxGP

Dutton, W. H. (2008). The Fifth Estate Emerging Through the Network of Networks. *Biography in Theory*, 27(1), 27–29. https://doi.org/٠٠٧-٩٧٨٣١١٠٥١٦٦٧٨/١٠,١٥١٥

Fāʾiz. (2021, July). *Allāhumma Innī Ballaght*. *Al-Zamān*, 7001. https://www.azzaman.com/archives/pdf/pdfarchive/2021/06/26-06/p10.PDF

Gackowski, T. (2014). What Power Resides in the Mass Media? Typology of Media´s Power – a Proposal. POLITICKÉ VEDY, 4. https://depot.ceon.pl/handle/٥٩٣٥/١٢٣٤٥٦٧٨٩

Google. (n.d.). *Al-Āliyyah allatī Yattabiʿuhā Baḥth Google li-Tanzīm al-Maʿlūmāt*. Istitrājaʿ 10 May 2023, from https://bit.ly/3HXqzBF

Ibn ʿAbd al-Barr. (1387 H). *Al-Tamhīd limā fī al-Muwaṭṭaʾ min al-Maʿānī wa-al-Asānīd*. al-Maghrib: Wizārat al-Awqāf wa-al-Shuʾūn al-Islāmiyyah.

Ibn Abī Ḥātim. (1419 H). *Tafsīr Ibn Abī Ḥātim*. al-Suʿūdiyyah: Maktabat Nizār Muṣṭafá al-Bāz.

Ibn al-Athīr. (1399 H). *Al-Nihāyah fī Gharīb al-Ḥadīth wa-al-Āthār*. Lubnān: al-Maktabah al-ʿIlmiyyah.

Ibn ʿĀbidīn. (1412 H). *Radd al-Muḥtār ʿalá al-Durr al-Mukhtār*. Lubnān: Dār al-Fikr.

Ibn al-Subkī. (1991). *Al-Ashbāh wa-al-Naẓāʾir*. Lubnān: Dār al-Kutub al-ʿIlmiyyah.

Ibn al-Wazīr. (1994). *Al-ʿAwāṣim wa-al-Qawāṣim fī al-Dhabʿ ʿan Sunnah Abī al-Qāsim*. Lubnān: Muʾassasat al-Risālah.

Ibn ʿAṭiyyah. (1422 H). *Al-Muḥarrar al-Wajīz fī Tafsīr al-Kitāb al-ʿAzīz*. Lubnān: Dār al-Kutub al-ʿIlmiyyah.

Ibn Ḥibbān. (1993). *Al-Iḥsān fī Tartīb Ṣaḥīḥ Ibn Ḥibbān*. Lubnān: Muʾassasat al-Risālah.

Ibn Khuzaymah. (n.d.). *Al-Tawḥīd li-Ibn Khuzaymah*. al-Riyāḍ: Maktabat al-Rushd.

Ibn Mājah. (2009). *Al-Sunan*. al-Suʿūdiyyah: Dār al-Risālah al-ʿĀlamiyyah.

Ibn Najīm. (2002). *Al-Baḥr al-Rāʾiq Sharḥ Kanz al-Daqāʾiq*. Lubnān: Dār Iḥyāʾ al-Turāth al-ʿArabī.

Ibn Taymiyyah. (1995). *Majmūʿ al-Fatāwá*. al-Suʿūdiyyah: Mujammaʿ Mālik Fahd li-Ṭibāʿat al-Muṣḥaf al-Sharīf.

International Commission for the Study of Communication Problems. (2004). *Many voices, one world: towards a new, more just, and more efficient world information and communication order*. Rowman & Littlefield. http://unesdoc.unesco.org/images/٠٤٠٠٦٦/٠٠٠٤٠٠/٠٠٠٤eb.pdf

Jamāl. (2021, July 7). *Mā Kaffārat Sabb al-Dīn ʿinda al-Ghaḍab? al-Iftāʾ Tuḍīḥ*. https://www.elbalad.news/484354

Muḥammad. (2021, February 11). *Kaffārat Sabb al-Dīn. Iʿrif al-Ḥukm wa-Hal Yajibu al-Ghusl wa-al-Tashahhud*. Ṣadá al-Balad. https://www.elbalad.news/4694172

Muslim. (1334 H). *Al-Musnad al-Ṣaḥīḥ al-Mukhtaṣar bin Naql al-ʿAdl ʿan al-ʿAdl ilá Rasūl Allāh ﷺ*. Bayrūt: Dār al-Jīl.

Ṣafḥāt Mūrītāniyyah. (2021). *Murāsilūn Bilā Ḥudūd*. https://2u.pw/ZPZs2

Shaykhīzādah. (n.d.). *Majmaʿ al-Anhur fī Sharḥ Multaqá al-Abḥur*. Lubnān: Dār Iḥyāʾ al-Turāth al-ʿArabī.

Ṭalaʿt. (2022). *Ḥukm Sabb al-Dīn wa-Mādhā Qāla al-Rasūl ʿanhu? Iʿrif Raʾy al-Iftāʾ wa-al-Fuqahāʾ*. https://www.elbalad.news/5143397